

التاريخ : ١٩٩٧/٦/١ م

قرار وزاري رقم (٢٨٥) لسنة ١٩٩٧ م

وزير الصحة :

* بعد الاطلاع على احكام القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٦ في شأن تنظيم مهنة الصيدلة وتداول الأدوية .

* وعلى القرار الوزاري رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٨٠ .

* وعلى القرار الوزاري رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٨ .

* ويناد على مقتضيات المصلحة العامة ، وما عرضه علينا السيد وكيل الوزارة .

- قرار -

مادة أولى : تخضع الأدوية التالية لأحكام القرار الوزاري رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٨٠ وهي :

1- Deca Durabolin oily Inj. 25 mg/ ml.

2- Deca Durabolin Oily Inj. 50 mg/ml.

3- Sexergine Tablets.

على أن تصرف من طبيب مرخص له بمزاولة مهنة الطب بالكويت .

مادة ثانية : على جميع وكلاء وشركاء الأدوية والصيدليات في القطاع الأهلي تسجيل الأدوية المذكورة في المادة الأولى في سجلات وحفظ جميع فواتير الشراء والوصفات المصروفة لهذه الأدوية في ملف خاص وترسل فواتير البيع من وكلاء الأدوية إلى إدارة تفتيش الأدوية - الرقابة الدوائية والغذائية - كل شهرين وتحفظ الفواتير والوصفات المصروفة لهذه الأدوية الخاضعة لمدة ستة شهور في الصيدليات الأهلية .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الصحة